رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

4334 - حكم صوت المرأة ومصافحتها للرجال - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا وسيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. مستمعي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مم. واسعد الله اوقاتكم بكل خير - 00:00:00

هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في برنامج نور على الدرب. رسائلكم في هذه الحلقة نعرضها على سماحة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد مع مطلع هذه الحلقة نرحب - 00:00:20

كما حتسير ونشكر له تفضله باجابة السادة المستمعين فاهلا وسهلا بالشيخ عبد العزيز. حياكم الله وبارك فيكم حياكم الله. نعود مع مطلع هذه في الحلقة الى رسالة جمع من الاخوات في ليبيا بعثنا برسالة ظمناها عددا من الاسئلة عرظنا بعضا منها في حلقات مظت وفي - 00:00:40

هذه الحلقة يسألنا ويقول نرجو الافادة حول لباس المرأة المسلمة؟ وما معنى الجلباب اذ ان هناك بعض النساء في مناسبات الافراح عندما يدخلن المكان الذي تكون فيه المناسبة يقمن بكشف شعرهن - 00:01:00

فهل يجوز هذا مع العلم بانه لا يوجد رجال في هذه الاماكن؟ وماذا عن غناء الرقص وماذا عن الغناء والرقص في الافراح بين النساء بسم الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله - 00:01:19

وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فان استعمال الباب امر مطلوب بين الرجال الاجانب والجلباب يشبه العباءة وما اشبه مما تغطي به المرأة بدنها كله رأسها وبدنها فوق ثيابها - 00:01:42

قال الله تعالى يا ايها النبي قل لازواجكم وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن الاية وفي الصحيح عن ام عطية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر - 00:02:08

النساء بحضور العيد بحضور صلاة العيد قالت قال بعض النساء ان احدى ان احدانا ليس لها جلباب فقال عليه الصلاة والسلام ان تلبسها اختها من جلبابها فالمقصود ان الجبال فيه يستر - 00:02:26

البدلة كله وهو يشبه العباءة من بعض الوجوه والواجب على النساء التحجب عن الاجانب وعدم اظهار شيء من الزينة لهم كاخي الزوج وزوج الاخت وارهم ممن لا سمح الله ولا بعرف بالغناء المعتاد في العرف. نعم. بين النساء. نعم. وضرب الدف الذي هو الطار - 00:02:43

ودوهم له وجه واحد وله وجه واحد يضرب في بمناسبة العرف لاعلان النكاح واظهاره وقد جاءت السنة في ذلك وكان يستعمل بعهد النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي عليه فلا بأس به - 00:03:16

لاظهار النكاح واعلانه في وقت مناسب من الليل من دون سهر ولا بأس ايضا الرقص ولا حرج في ذلك بين النساء ولا بأس بالغنى المعتاد الذي ليس فيه دعوة الى محرم - 00:03:32

ولا تزن للفواحش ولكنه مدعو للزوج او الزوجة او اهل الزوج او اهل الزوجة ونحو ذلك مما جرت به العادة كان النسا يغنين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في العرس ويرضون بالدف - 00:03:49

ولا حرج في ذلك بشرط ان يكون ذلك ليس فيه اختلاط بين الرجال والنساء بل يكون خاصا بالنساء في فيأتي العرف لاظهار النكاح واعلانه والله ولي التوفيق جزاكم الله خيرا. كيف يكون النهي عن المنكر - 00:04:03

وعندما يكون في مجلس يغتاب فيه انسان هل يكتفى بالسكوت وعدم المشاركة في الحديث؟ ام يجب عليه ترك هذا المجلس

خصوصا اذا كان يصعب ترك هذا المكان الواجب على من حضر المنكر من الرجال والنساء ان ينكر منكر - 00:04:24
لقول الله سبحانه والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض نأمر بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله. اولئك سيرحمهم الله ان الله عزيز حكيم فيقول سبحانه وتعالى كنت خير امة اخرجت للناس - 00:04:46
تأمر بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ويقول عز وجل ولا تكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمر بالمعروف وينهون عن المنكر اولئك هم المفلحون ويقول النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا - 00:05:07
فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يصل بقلبه وذلك اضعف الايمان رواه مسلم في الصحيح وهذا يعم الرجال والنساء جميعا وانكار منكرا يقال هذا منكر هذا لا يجوز - 00:05:25
اتق الله يا فلان اتقوا الله ايها الناس دعوا هذا. هذا لا يجوز لكم اذا كان لا يستطيع باليد اما اذا كان له قدرة باليد الحسبة التي امرت بذلك وسمح لها بذلك. نعم. وكالامير الذي يستطيع ذلك. وكصاحب البيت - 00:05:42
ينكر على اهل بيته وعلى اولاده بيده الخمر المجبار قص السورة هذا انكار المنكر باليد اراقة الخمر تفريق الناس الذين شرعوا على باطل على منكر يفرقهم ويأمرهم به بالتفرق حتى لا يقع على المنكر - 00:06:03
واذا كان الغيبة يقال هذا حرام فيجب لك ان تغتابوا اخاكم ولا اختكم في الله الغيبة محرمة الله يقول سبحانه ولا يغتب بعضكم بعضا فاذا حضرت المرأة او الرجل مجلسا في غيبة وجب الانكار - 00:06:30
مع الاستطاعة وهذا لا يجوز هذا حرام تقوى الله يا ناس توبوا الى الله ارجعوا الى الله دعوا عرظ اخوانكم عرظ اخواتكم واذا كان لا يستطيع ان يقوم. نعم. لا يجلس مع اهل المنكر. نعم - 00:06:47
يقوم عنهم ويغادر ويغادر المجلس الذي فيه المنكر الذي لا يستطيع تغييره فان استطاع تكلم وانكر منكرا بكلامه فان اجابوا وامتثلوا فالحمد لله والا غادر المكان وابتعد عن محل المنكر - 00:07:08
وليس له ان يغيب يده على وجه يحصل فيه الفساد. مم. وما هو انكر. نعم نعم. بل يكون هذا لغيره ممن اذن له في ذلك من جهة الدولة. ومن جهة المسؤولين - 00:07:27
عن هذا الامر اما فلم يؤذن له فانه ينكر باللسان ويقول هل قال الله كذا؟ قال الرسول كذا اذا كان عنده علم لكن على بصيرة لا يمكن الا على بصيرة. نعم. اما الجاهل الذي لا يعرف الحكم ولا يتكلم - 00:07:43
ولكن ما دام يعلم والحكم يعلم الحكم الشرعي فينكر بالكلام الطيب والاسلوب الحسن واقامة الادلة لعل الله يهدي به من فعلى المنكر حتى ينهى عن المنكر نعم جزاكم الله خيرا. ايضا يقول ما هذا السؤال - 00:08:00
سمعت انه يجب على المرأة عدم كشف وجهها امام الاجانب هل يعتبر هذا فرض ام سنة؟ وهل على من تركت هذا الامر اثم وهل تكون تغطية الوجه في جميع الاماكن؟ ثم ان هناك كثيرا من الظروف تستدعي ان تكشف المرأة وجهها - 00:08:18
مثلا عند اخذ صورة خاصة بجواز السفر والبطاقة الشخصية وتكون المرأة مغطاة الوجه ثم تبرز وجهها لاخذ الصورة وكذلك تبرز جواز السفر او البطاقة التي تحمل صورتها للرجال للمطابقة الاحتجاج مثل ما تقدم يجب على المرأة ان تحتجب عن يدي الرجل الاجنبي - 00:08:41
من القرآن الكريم لقول الله سبحانه واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء الحجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن وهذا عام ما قال الا الوجه او اللون واليدين بل عمم جل وعلا - 00:09:08
ويعم ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ويعم غيرهن والعلة الذي بينها الرب جل وعلا كله في حاجة اليها كلنا في حاجة اليها. ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن وهكذا قوله سبحانه في سورة النور ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن - 00:09:21
والوجه والكفان من اظهر الزينة ومن اعظم الزينة الخلقية بالنسبة الى الخلقة. نعم. والكحل والحلي والملابس الجميلة من اعظم الزينة المكتسبة فالمؤمنة تبتعد عن هذا المنكر وتستر نفسها وتحتجب ابتعاد عن الفتنة - 00:09:41
وحذرا من ان تفد غيرها او تفتن هي في ذلك لكن تتواجد للضرورة في المسائل التي ذكرتها السائلة. نعم. عند الحاجة الى اخذ صورة

الوجه وعند ابراز صورة للتطبيق اذا دعت الضرورة الى ذلك فلا حرج في ذلك. طيب ظرورة نعم الحمد لله وهكذا اظهار وجها - 00:10:05

ينظر اليها لا بأس ان تكشف وجهها له حتى ينظر اليها ينظر الى وجهها الى رأسها الى قدمها الى يدها لا بأس النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اللهم صلي وسلم اذن في خاطبه ينظر. نعم. فلا حرج في ذلك - 00:10:34

لان هذا من اسباب الوئام بينهما اذا تزوجها بعد النظر. يا الله. نعم. جزاكم الله خيرا. سؤال قريب من نفس الموضوع بل هما سؤالان هل يحق للمرأة التحدث مع اجنبي مثل اقاربها من غير المحارم او اقارب الزوج وغيرهم في حضور الاهل او غيرهم من الناس والقاء السلام عليهم - 00:10:51

عند المرور من امامهم ثم يقولون في السؤال الاخير عند السلام على النساء. هل يكتفى بالقاء السلام فقط؟ ام يجب المصافحة خاصة اذا فكانت امرأة اكرهها ولا احب مصافحتها التحدث مع الرجال بالسلام وغير السلام لا بأس به. هذا وجه ليس فيه خضوع. بل بالكلام العادي. نعم - 00:11:13

غير خضوع ومن غير جفاء وكلام سيء ولكن بكلام الوسط ليس فيه خضوع قال الله تعالى في كتابه العظيم يا نساء النبي لستن لك احد من النساء ان اتقيتهن فلا تخضعن بالقول - 00:11:39

فيطمع الذي في قلبه مرض يعني مرض الشهوة. وقلن قولا معروفا فاذن سبحانه في القول المعروف ونهى عن الخضوع في القول فالمرأة اذا كلمت الرجل كاخ زوجها او ابناء عمها او جيرانها او ازواج اخواتها - 00:11:55

يكون بكلام معروف الطيب ليس فيه خضوع وليس فيه جفاء وخشونة تبدأ بالسلام وترد السلام مع البعد عن اسباب الفتنة مع الاحتجاب والبعد عن اسباب الفتنة اما المصافحة فلا ليس للمرأة ان تصافح الرجل الذي ليس باحرام لها - 00:12:14

يقول صلى الله عليه وسلم اني لا اصافح النساء كتب العائشة رضي الله عنها والله ما مست يد رسول الله الا امرأة قط ما كان يبايعهن الا بالكلام هكذا قالت عائشة رضي الله عنها - 00:12:37

فدل ذلك على ان الرجل لا يصافح المرأة والمرأة لا تصافح الرجل اذا كان ليس من محارمها اما محرمها كاخيها وعمها وخالها فلا بأس او مع النساء لا بأس ان تصافح النساء - 00:12:54

فالواجب على المؤمن والمؤمنة تقوى الله في كل شيء سبحانه وتعالى والحذر مما حرم الله من جميع الوجوه لا من الكلام ولا من غير كلام المؤمن يتقيد بالشريعة في قوله وفعله والمؤمنة كذلك - 00:13:10

تتقيد بالشريعة في قولها وفعلها جزاكم الله - 00:13:26